الأمم المتحدة

E/CN.5/2021/L.6

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: Limited
11 February 2021
Arabic
Original: English

لجنة التنمية الاجتماعية

الدورة التاسعة والخمسون

8-17 شباط/فبراير 2021

البند 3 (أ) من جدول الأعمال

متابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة: الموضوع ذو الأولوية: الانتقال العادل اجتماعيا نحو التنمية المستدامة: دور التكنولوجيات الرقمية في التنمية الاجتماعية ورفاه الجميع

مشروع قرار مقدم من رئيسة اللجنة، ماريا ديل كارمن سكيف (الأرجنتين)، بناء على مشاورات غير رسمية

توصي لجنةُ التنمية الاجتماعية المجلسَ الاقتصادي والاجتماعي باعتماد مشروع القرار التالي:

الانتقال العادل اجتماعيا نحو التنمية المستدامة: دور التكنولوجيات الرقمية في التنمية الاجتماعية ورفاه الجميع

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى مقرره 212/2020 المؤرخ 18 حزيران/يونيه 2020، الذي قرر فيه أن يكون الموضوع ذو الأولوية لدورة لجنة التنمية الاجتماعية لعام 2021 هو "الانتقال العادل اجتماعيا نحو التنمية المستدامة: دور التكنولوجيات الرقمية في التنمية الاجتماعية ورفاه الجميع"،

وإذ يشير أيضا إلى نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية والدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للجمعية العامة،

160221 160221 21-01913 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ يؤكد من جديد أن إعلان كوبنهاغن بشـــأن التنمية الاجتماعية وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية[1] والمبادرات الأخرى من أجل التنمية الاجتماعية التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الرابعة والعشرين[2] تشكل الإطار الأساسي لتعزيز التنمية الاجتماعية للجميع على الصعيدين الوطني والدولي، وإذ يشجع على مواصلة الحوار العالمي بشأن مسائل التنمية الاجتماعية،

وإذ يرحب بالتقدم المحرز نحو التنفيذ الكامل لإعلان كوبنهاغن وبرنامج العمل من خلال العمل المتضـــافر على كل من الصـــعيد الوطني والإقليمي والعالمي، وإذ يعرب عن قلقه العميق من بطء التقدم المحرز وتفاوته ومن اســـتمرار وجود فجوات كبرى بعد مرور أكثر من 20 عاما على انعقاد مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، وإذ يرحب كذلك بعقد الاجتماع المشترك غير الرسمي الرفيع المستوى للجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي للاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، في 1 كانون الأول/ديسمبر 2020،

وإذ يشـــير إلى قرار الجمعية العامة 1/70 المؤرخ 25 أيلول/ســـبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المســـتدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه الجمعية مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشـاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المسـتدامة، التي تركز على الناس وتفضـي إلى التحول، وأكدت فيه التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام 2030 بغية عدم ترك أي أحد خلف الركب والوصـول أولاً إلى مَن هم أشـدّ تخلفًا عن الركب، وإدراكها أنّ القضـاء على الفقر بجميع صـــوره وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشـــرطٌ لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة،

وإذ يرحب باتخاذ قرارات الجمعية العامة 270/74 المؤرخ 2 نيسان/أبريل 2020 بشأن التضامن العالمي لمكافحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) و 274/74 المؤرخ 20 نيســـان/أبريل 2020 بشـــأن التعاون الدولي من أجل ضـمان الحصـول على الصـعيد العالمي على الأدوية واللقاحات والمعدات الطبية اللازمة لمكافحة كوفيد-19 و 306/74 المؤرخ 11 أيلول/ســبتمبر 2020 والمعنون "اتخاذ تدابير شـــاملة ومنسـقة لمواجهة جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)" و 307/74 المؤرخ 11 أيلول/سبتمبر 2020 والمعنون "توحيد الجهود في مواجهة التهديدات الصحية العالمية: مكافحة كوفيد-19"،

وإذ يشـــير إلى قرار الجمعية العامة 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015 بشـــأن خطة عمل أديس أبابا الصـــادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشـــكل جزءا لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030،

وإذ يشـير أيضـا إلى قرار الجمعية العامة 4/74 المؤرخ 15 تشـرين الأول/أكتوبر 2019 المعنون "الإعلان السـياسـي للمنتدى السـياسـي الرفيع المسـتوى المعني بالتنمية المسـتدامة الذي يعقد تحت رعاية الجمعية العامة"،

---

(1) *تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، 6-12 آذار/مارس 1995* (منشـــورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار 1، المرفقان الأول والثاني.

(2) قرار الجمعية العامة دإ-2/24، المرفق.

وإذ يشير كذلك إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[3] الذي يعترف، في جملة أمور، بحق كل فرد في مستوى معيشي لائق له ولأسرته، وبالحق في العمل، والحق في الضمان الاجتماعي، والحق في التعليم، وإذ يلاحظ صلة هذه الأحكام بصياغة السياسات الاجتماعية، بما في ذلك سياسات وتدابير الحماية الاجتماعية ذات المنحى الأسري،

وإذ يلاحظ العمل الهام الذي اضطلعت به اللجنة الإحصائية فيما يتعلق بخطة التنمية المستدامة لعام 2030، والذي أدى إلى صياغة مؤشرات عالمية، منها ما يتعلق بالحماية الاجتماعية،

وإذ يسلّم بالأهمية الخاصة لإعلان مئوية منظمة العمل الدولية من أجل مستقبل العمل[4] بالنسبة لانتقال عادل اجتماعيا نحو التنمية المستدامة، وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة 327/73 المؤرخ 25 تموز/يوليه 2019، الذي قررت الجمعية بموجبه إعلان عام 2021 سنة دولية للقضاء على عمل الأطفال،

وإذ يؤكد من جديد أن انتشار تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والترابط العالمي يَعِدان بإمكانات كبيرة تتيح التعجيل بالتقدم البشري وسد الفجوة الرقمية وإيجاد مجتمعات تقوم على المعرفة، وهو ما يَعِد به الابتكار العلمي والتكنولوجي في مجالات شتى،

وإذ يؤكد من جديد أيضا أهمية دعم خطة الاتحاد الأفريقي لعام 2063، وكذلك خطته العشرية الأولى لتنفيذها، باعتبارهما إطارا استراتيجيا لضمان إحداث تحوّل اجتماعي اقتصادي إيجابي في أفريقيا في غضون السنوات الخمسين القادمة، وبرنامجه القاري الوارد في قرارات الجمعية العامة بشأن الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا[5]، ومبادراته الإقليمية، من قبيل البرنامج الشامل للتنمية الزراعية في أفريقيا،

وإذ يشير إلى المبادئ التوجيهية المتعلقة بالفقر المدقع وحقوق الإنسان[6]، التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في قراره 11/21[7]، باعتبارها أداة مفيدة يمكن أن تستعين بها الدول، حسب الاقتضاء، في صياغة سياسات الحد من الفقر والقضاء عليه وتنفيذها، وإذ يشجع الدول على تنفيذ المبادئ التوجيهية،

وإذ يسلّم بأن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) تشكل أحد أكبر التحديات العالمية في تاريخ الأمم المتحدة، وإذ يلاحظ مع القلق البالغ أثرها من حيث الصحة البدنية والعقلية والأرواح المفقودة والرفاه، فضلا عن أثرها السلبي على الاحتياجات الإنسانية على الصعيد العالمي، والتمتع بحقوق الإنسان، وفي جميع الميادين الاجتماعية، بما في ذلك على سبل العيش، والأمن الغذائي والتغذية، والتعليم، واستفحال الفقر والجوع، وتعطيل الاقتصادات، والتجارة، والمجتمعات والبيئات، وتفاقم مظاهر التفاوت الاقتصادي والاجتماعي داخل البلدان وفيما بينها، مما يؤدي إلى عكس مسار المكاسب الإنمائية التي تحققت بشق الأنفس ويعوق التقدم نحو تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وجميع أهدافها وغاياتها، وإذ يسلّم أيضا بأن جائحة كوفيد-19 تتطلب اتخاذ تدابير عالمية تقوم على الوحدة والتضامن وتجديد التعاون المتعدد الأطراف،

---

(3) انظر قرار الجمعية العامة 2200 (د-21)، المرفق.

(4) A/73/918، المرفق.

(5) A/57/304، المرفق.

(6) A/HRC/21/39.

(7) انظر *الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والستون، الملحق رقم 53 ألف* (A/67/53/Add.1)، الفصل الثاني.

وإذ يؤكد أن الرؤى والمبادئ المعتمدة والالتزامات المقطوعة في مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية لا تزال صالحة في هذه اللحظة الحرجة من عقد العمل على تحقيق أهداف التنمية المستدامة بحلول عام 2030، ولها أهمية محورية في التصدي للتحديات العالمية الناشئة، وإذ يشير إلى أن السياسات الاجتماعية لها دور رئيسي في معالجة الآثار المباشرة للأزمات الاجتماعية والاقتصادية وفي تصميم استراتيجيات الانتعاش،

وإذ يحيط علما بتقرير الفريق الرفيع المستوى المعني بالتعاون الرقمي المعنون "عصر الترابط الرقمي"، الذي قُدم إلى الأمين العام في 10 حزيران/يونيه 2019، وإذ يحيط علما كذلك بتقرير الأمين العام المعنون "خريطة طريق من أجل التعاون الرقمي"، الذي قُدِّم في 11 حزيران/يونيه 2020،

وإذ يسلّم بأن تكنولوجيات المعلومات والاتصالات تتيح فرصا جديدة، كما تطرح تحديات جديدة، وبأن ثمة ضرورة ملحة للتصدي للعقبات الكبرى التي تواجهها البلدان النامية في تيسير الوصول إلى التكنولوجيات الجديدة، وإذ يشدد على ضرورة التصدي للتحديات السائدة من أجل سد الفجوات الرقمية، بما في ذلك بين البلدان وداخلها، والفجوة الرقمية بين المناطق الريفية والمناطق الحضرية، والفجوة الرقمية بين الجنسين، وبين الشباب وكبار السن، وعلى ضرورة تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية، وإذ يشير إلى ضرورة التأكيد على نوعية الوصول من أجل سد الفجوات الرقمية والمعرفية، باستخدام نهج متعدد الأبعاد يشمل السرعة والاستقرار ويُسر التكاليف واللغة والتدريب وبناء القدرات والمحتوى المحلي وتوفير إمكانية الوصول للجميع، بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة،

وإذ يشدد على الحاجة الملحة إلى سد الفجوات الرقمية، بما في ذلك ما يتعلق منها بمسائل من قبيل القدرة على تحمل تكاليف تكنولوجيات المعلومات والاتصالات والإنترنت، وإلى ضمان أن تكون فوائد تكنولوجيات المعلومات والاتصالات، بما فيها التكنولوجيات الجديدة، متاحة للجميع،

وإذ يشير إلى الالتزام بتحقيق زيادة كبيرة في فرص الحصول على تكنولوجيات المعلومات والاتصالات والسعي إلى توفير فرص الوصول الشامل والميسور إلى شبكة الإنترنت في أقل البلدان نموا، وإذ يلاحظ العديد من الجهود المبذولة للمساعدة في سد الفجوات الرقمية وتوسيع نطاق الوصول، بما في ذلك برنامج التوصيل في 2030: برنامج عمل من أجل التنمية العالمية للاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك النطاق العريض، لصالح التنمية المستدامة،

وإذ يلاحظ بقلق بالغ أن ما يقرب من نصف سكان العالم، ولا سيما النساء والفتيات والأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة، فضلا عن أكثر من أربعة من كل خمسة أشخاص في أقل البلدان نموا، لا تتوفر لهم إمكانية الوصول إلى شبكة الإنترنت، وإذ يلاحظ أن أثر جائحة كوفيد-19 يزيد من حدة أوجه عدم المساواة الناجمة عن الفجوات الرقمية، لأن أشد الناس فقرا وضعفا الذين هم أشد الناس تأثرا هم أيضا أكثر الناس بُعدا عن الوصول إلى تكنولوجيات المعلومات والاتصالات،

وإذ يسلّم بأن التكنولوجيات الرقمية أحدثت تحولاً عميقاً في المجتمع، وتشجع الابتكار، وتتيح فرصاً غير مسبوقة، وبأنها يمكن أن تعجل بتنفيذ خطة عام 2030 والنهوض بالتنمية الاجتماعية من خلال ضمان الحصول على التعليم الجيد مدى الحياة، وخدمات الرعاية الصحية، والعمل اللائق، والسكن الميسور التكلفة، والحماية الاجتماعية، ولا سيما للأشخاص الذين هم ضعفاء أو يعيشون في أوضاع هشة، فضلاً عن تعزيز

المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات، وإذ يسلم أيضاً بإمكانات التكنولوجيات الرقمية في ممارسة الرياضة والنشاط البدني،

وإذ يلاحظ مع القلق أن الأشخاص المتروكين خلف الركب في الوصول إلى التكنولوجيات هم عادة أقل الناس قدرة على تحمل تكاليفها، وإذ يدرك أن الفجوة الرقمية بين الريف والحضر موجودة في جميع المناطق، إذ يعيش قرابة 60 في المائة من سكان العالم غير القادرين على الوصول إلى الإنترنت في الأرياف، وأن الأشخاص الذين هم بالفعل ضعفاء أو يعيشون في أوضاع هشة ممثلون تمثيلا زائدا في هذه المجموعة من السكان،

وإذ يدرك أهمية التكنولوجيات الرقمية في وضع السياسات الاجتماعية، بما فيها السياسات ذات المنحى الأسري، وبخاصة في مجالات القضاء على الفقر وتوفير العمالة الكاملة والعمل اللائق وكفالة التوازن بين العمل والأسرة والإدماج الاجتماعي والتضامن بين الأجيال، وتنفيذ هذه السياسات ورصدها،

وإذ يلاحظ مع بالغ القلق أن الفجوة الرقمية بين الجنسين لا تزال قائمة على صعيد حصول المرأة والفتاة على تكنولوجيات المعلومات والاتصالات واستخدامها في مجالات من بينها التعليم، والعمالة، ومجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية الأخرى، وإذ يحيط علما في هذا الصدد بالمبادرات العديدة التي تركز على الوصول إلى التكنولوجيات والمهارات والقيادة لتعزيز المشاركة المتساوية للمرأة والفتاة في العصر الرقمي،

وإذ يسلّم بأن التكنولوجيات الجديدة تزيد الطلب على المهارات والكفاءات الرقمية وأنه لهذا السبب يلزم الاستثمار في التعليم مدى الحياة، ومحو الأمية الرقمية، والمهارات الرقمية، لغايات منها تعزيز قابلية الشباب للتوظيف وتعزيز الإدماج الاجتماعي لكبار السن في مجتمعاتنا،

1 - ***يحيط علما*** بتقرير الأمين العام[8]؛

2 - ***يدرك*** الحاجة الملحة إلى الإسراع بخطى العمل على جميع المستويات ومن جانب جميع الجهات صاحبة المصلحة من أجل تحقيق رؤية خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهدافها[9]، ويشدد على أن المجتمع الدولي، من خلال ما اعتمدته الجمعية العامة من الوثائق الختامية للمؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة، قد عزز في جملة أمور الأهمية الملحة للقضاء على الفقر بجميع صوره وأبعاده، ومكافحة انعدام المساواة داخل البلدان وفيما بينها، وحماية البيئة، وتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والشامل والمستدام، وتعزيز الإدماج الاجتماعي في إطار خطة الأمم المتحدة للتنمية، بما في ذلك نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية[10] وإطار سِنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030[11]، والخطة الحضرية الجديدة[12]؛

(8) E/CN.5/2021/3.

(9) قرار الجمعية العامة 1/70.

(10) قرار الجمعية العامة 313/69، المرفق.

(11) قرار الجمعية العامة 283/69، المرفق الثاني.

(12) قرار الجمعية العامة 256/71، المرفق.

3 - ***يؤكد من جديد*** الالتزام بتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 للجميع عن طريق ضمان عدم ترك أي أحد خلف الركب والوصول أولا إلى من هم أشد تخلفا عن الركب، والاعتراف بحقوق الإنسان وبأن كرامة الإنسان أمر أساسي؛

4 - ***يهيب*** بالدول الأعضاء أن تكفل تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها، وفقا لالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان؛

5 - ***يسلّم*** بأن المسار الحالي للتنمية الاقتصادية لم يؤد إلى الرخاء المشترك للجميع، بل إلى تفاوتات كبيرة ومتزايدة داخل البلدان وفيما بينها، ولا سيما في أقل البلدان نموا والبلدان النامية، تفاقمت بسبب جائحة كوفيد-19، فضلا عن التدهور البيئي، والآثار الضارة لتغير المناخ، والظواهر الجوية الشديدة، بما في ذلك الكوارث الطبيعية، والجفاف، والتصحر، وفقدان التنوع البيولوجي، ونقص الأغذية، وندرة المياه، وحرائق الغابات، وارتفاع مستوى سطح البحر واستنزاف المحيطات، وأنماط الاستهلاك والإنتاج غير المستدامة؛

6 - ***يسلّم أيضاً*** بأن تلك العواقب كانت لها انعكاسات سلبية على التنمية الاجتماعية وعلى رفاه الناس، ولا سيما من هم ضعفاء أو يعيشون في أوضاع هشة، مثل جميع الأطفال والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة والأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز وكبار السن والشعوب الأصلية واللاجئين والمشردين داخلياً والمهاجرين؛

7 - ***يشجع*** الدول الأعضاء على الترويج لإمكانية الحصول العادل والميسور التكلفة على الخدمات الأساسية، ولا سيما التعليم الجيد في القطاعين النظامي وغير النظامي، على جميع المستويات، بما يشمل وضع برامج تعزز المساواة والإدماج عن طريق تأكيد كرامة الإنسان الأساسية، وخدمات الرعاية الصحية، باتباع سبل منها إسراع خطى التحول نحو المساواة في الحصول على التغطية الصحية الشاملة، إضافة إلى الحصول على السكن والغذاء والتغذية بتكلفة ميسورة، والاستفادة من العمالة والعمل اللائق، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والهياكل الأساسية، من خلال النهوض بالمساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات؛

8 - ***يؤكد*** أهمية وضع سياسات لتوسيع فرص العمل والإنتاجية في كل من القطاعين الريفي والحضري عن طريق تحقيق النمو الاقتصادي وإنعاشه، والاستثمار في تنمية الموارد البشرية، وتشجيع التكنولوجيات التي تولد العمالة المنتجة، وتشجيع العمل الحر، وتنظيم المشاريع، والمشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم؛

9 - ***يدعو*** الدول الأعضاء إلى النظر في اعتماد سياسات سوق العمل التي تعزز المؤسسات وتوفر الحماية الكافية في مجال العمل لجميع العمال، بسبل منها الحوار الاجتماعي، ولا سيما لأكثرهم حرمانا، بوسائل منها سياسات الحد الأدنى للأجور، مع مراعاة الدور الذي تضطلع به منظمات العمال وأرباب العمل، حسب الاقتضاء، في إطار السياسات الرامية إلى تعزيز نمو الدخل للغالبية العظمى من العمال، في ظل مراعاة الظروف المحددة لكل بلد؛

10 - ***يؤكد*** ضرورة التصدي للتحديات التي يواجهها من يعملون في القطاع غير الرسمي أو في الوظائف الهشة بالاستثمار في إيجاد المزيد من فرص العمل اللائق، بسبل منها توفير إمكانية الحصول على فرص العمل اللائق في القطاع الرسمي؛

11 - ***يشجع*** الدول الأعضاء على تنفيذ سياسات تكفل تمكين المرأة اقتصاديا من خلال دعم مشاركة النساء الكاملة والمنتجة في سوق العمل، بمن فيهن النساء ذوات الإعاقة والنساء اللائي يعشن في فقر وربات الأسر المعيشية، وعلى تحقيق المساواة في الأجر عن العمل المتساوي أو العمل المتساوي القيمة، وتقاسم المسؤوليات بالتساوي بين الوالدين، والوصول إلى مرافق رعاية الأطفال، والتوازن بين العمل والأسرة، بما في ذلك، في جملة أمور، عند رعاية الأطفال، وكبار السن، والأشخاص ذوي الإعاقة، وتعزيز مشاركتها المجدية في الاقتصاد وفي عمليات صنع القرار على جميع المستويات؛

12 - ***يدعو*** الدول الأعضاء إلى دعم مباشرة المرأة للأعمال الحرة بالوسائل الرقمية، ومن ضمنها التجارة الإلكترونية، بما في ذلك المشاريع البالغة الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم، من أجل تطوير حلول محلية ومضمون مناسب وتعزيز الابتكار وإيجاد فرص العمل اللائق؛

13 - ***يشجع*** جميع الدول الأعضاء وسائر الجهات المعنية صاحبة المصلحة على العمل على إحداث تحول اقتصادي شامل في المناطق الريفية يزيد الإنتاجية ويكفل في الوقت نفسه العمالة المنتجة والعمل اللائق، وإمكانية الحصول على الخدمات العامة الجيدة، وتوفير نُظم حماية اجتماعية موثوقة ومناسبة، وبنى تحتية وطرقات واتصالات سلكية ولا سلكية جيدة وقادرة على الصمود، وخطط تأهب لمواجهة الأزمات، ويؤكد مجددا أن جائحة كوفيد-19 أبرزت الدور الهام للاتصال الرقمي وإمكانية الوصول إلى الخدمات الرقمية؛

14 - ***يسلّم*** بأن توفير نُظم الحماية الاجتماعية للجميع وفق ما يلائم الظروف الوطنية يعالج أسباب الفقر واللامساواة المتعددة والمتشابكة والمعقدة في كثير من الأحيان عن طريق تخفيف عبء نفقات معينة خلال فترات البطالة، والمساهمة في تحقيق الأهداف المتعلقة بالصحة، وتحقيق المساواة بين الجنسين وتوفير العمل اللائق، وتيسير الإدماج الكامل للأشخاص ذوي الإعاقة؛

15 - ***يسلّم أيضا*** بأن نظم الحماية الاجتماعية الملائمة للظروف الوطنية تساهم مساهمة حاسمة في إعمال حقوق الإنسان للجميع، ولا سيما للأشخاص الواقعين في براثن الفقر والتشرد، وأن تشجيع حصول الجميع على الخدمات الاجتماعية وتوفير حدود دنيا من الحماية الاجتماعية الملائمة للظروف الوطنية يمكن أن يسهما في الحد من أوجه عدم المساواة والفقر وفي التصدي للإقصاء الاجتماعي وتعزيز النمو الاقتصادي الشامل، ويحيط علما في هذا الصدد بتوصية منظمة العمل الدولية بشأن الحدود الدنيا للحماية الاجتماعية، لعام 2012 (رقم 202)؛

16 - ***يشجع*** الدول على أن تكفل، لدى وضع برامج الحماية الاجتماعية وتنفيذها ورصدها وتقييمها، تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع مراحل هذه العملية؛

17 - ***يسلّم*** بالدور الهام الذي يمكن أن تؤديه الأسر في مكافحة الاستبعاد الاجتماعي، ويشدد على أهمية الاستثمار في السياسات والبرامج الشاملة للجميع المتسمة بالتجاوب وذات المنحى الأسري في مجالات مثل التعليم، والتدريب، والعمل اللائق، والتوازن بين العمل والأسرة، وخدمات الرعاية الصحية، والخدمات الاجتماعية، والعلاقات والتضامن بين الأجيال، والتحويلات النقدية الموجهة للأسر الضعيفة، من أجل الحد من عدم المساواة، وتعزيز رفاه جميع الأشخاص من جميع الأعمار، فضلا عن الإسهام في تحقيق نتائج أفضل لصالح الأطفال وغيرهم من أفراد الأسرة الضعفاء الذين يعيشون في أوضاع هشة والمساعدة في كسر دائرة نقل الفقر بين الأجيال؛

18 - ***يشجع*** الدول الأعضاء على توفير نظم الحماية الاجتماعية الشاملة المراعية للعمر والإعاقة ونوع الجنس وذات المنحى الأسرى، التي هي بالغة الأهمية لضمان الحد من الفقر، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، التحويلات النقدية الموجهة للأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة والأسر التي تعيش في أوضاع هشة، مثل الأسر التي يعولها أحد الوالدين، ولا سيما الأسر التي تعولها نساء، والتي هي فعالة للغاية في الحد من الفقر عندما تصحبها تدابير أخرى، مثل توفير إمكانية الحصول على الخدمات الأساسية وعلى الخدمات العالية الجودة في مجالي التعليم والرعاية الصحية؛

19 - ***يشدد*** على ضرورة تحسين التنسيق بين سياسات وتدابير الحماية الاجتماعية وبرامج الحد من الفقر والسياسات الاجتماعية الأخرى بغرض تجنب استبعاد الأشخاص العاملين في أعمال غير رسمية أو غير ثابتة؛

20 - ***يدعو*** الدول الأعضاء إلى أن تقوم، في سياق أطرها الوطنية للتنمية المستدامة وما يتصل بها من أطر تمويل متكاملة، وفي حدود قدراتها الاقتصادية والمالية، بصياغة وتنفيذ استراتيجيات وطنية لتوسيع نطاق تغطية الضمان الاجتماعي والخدمات الاجتماعية الأساسية ليشمل الجميع، تستجيب للاحتياجات في حالات الصدمات، وتكون مستدامة على المدى الطويل، مع التركيز على من هم في أدنى مستوى تحت خط الفقر ومن يتأثرون سلبا بتغير المناخ والكوارث الطبيعية والكوارث الناجمة عن النشاط البشري؛

21 - ***يسلّم*** بما يمكن لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات أن تقوم به من دور في توفير حلول جديدة لمواجهة التحديات الإنمائية، خاصة في سياق العولمة والأزمة التي تسببت فيها جائحة كوفيد-19، وبقدرتها على تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل والمنصف والتنمية المستدامة، والقدرة التنافسية، والحصول على المعلومات والمعارف، والتجارة والتنمية، والقضاء على الفقر، والإدماج الاجتماعي، وبناء على ذلك يؤكد مجددا التزامه بسد الفجوة الرقمية، ويهيب بالدول الأعضاء أن تنفذ سياسات ترمي إلى سد الفجوة الرقمية وأن تعمل على تسريع وتيرة جهودها في سبيل ذلك كتدبير يهدف إلى تحقيق الإدماج الاجتماعي للجميع، مع التركيز على الأطفال والشباب والنساء والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن ودونما تمييز؛

22 - ***يحث*** الدول الأعضاء على أن تقوم، بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين، بسد الفجوات الرقمية وتعزيز الشمول الرقمي، من خلال مراعاة السياقات الوطنية والإقليمية والتصدي للتحديات المرتبطة بالوصول، والقدرة على تحمل التكاليف، ومحو الأمية الرقمية والمهارات الرقمية، والتوعية، وضمان إتاحة فوائد التكنولوجيات الجديدة للجميع، مع مراعاة احتياجات الأشخاص الضعفاء أو الأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة؛

23 - ***يحث أيضا*** الدول الأعضاء على أن تعمل، بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين، على تعزيز الشمول الرقمي، من خلال تنفيذ سياسات وتدابير شاملة تهدف إلى التصدي للتحديات المرتبطة بالمساواة في الوصول، ولا سيما عدم القدرة على تحمل التكاليف، بما في ذلك، عند الاقتضاء، النظر في تقديم إعانات محددة الهدف أو فرض ضرائب متناسبة أو توفير سلة رقمية أساسية، فضلا عن المشاركة في التعاون بين أصحاب المصلحة المتعددين، واستراتيجيات النطاق العريض الوطنية والإقليمية، وتيسير إقامة الشراكات بين القطاعين العام والخاص من أجل زيادة فرص الحصول على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات زيادة كبيرة، ومعالجة العقبات المحددة التي تعترض تحقيق الشمول عن طريق تعزيز توافر

تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتوريدها، والسعي إلى توفير إمكانية الوصول الشامل والميسور إلى الإنترنت، كما يلاحظ ما للمبادرات الإقليمية والدولية ذات الصلة من إمكانات لتحقيق هذا الهدف؛

24 - ***يشجع*** الدول الأعضاء على أن تعالج، بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين، الافتقار إلى الهياكل الأساسية للتكنولوجيات الرقمية التي تتسم بالكفاءة وتكون ميسورة التكلفة ويمكن الوصول إليها، ولا سيما في المناطق الريفية والنائية، وأن تشرك القطاع الخاص كشريك معني في تعزيز تمويل الهياكل الأساسية ونشر الشبكات؛

25 - ***يشجع أيضا*** الدول الأعضاء على أن تسعى، بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين، إلى تحقيق الربط الشامل من أجل ضمان حصول كل شخص بتكلفة ميسورة على خدمة الإنترنت ذي النطاق العريض من النوعية الجيدة بحلول عام 2030، بسبل منها تحفيز الشراكات الأساسية، وإلى تطبيق نهج يراعي العمر والإعاقة ونوع الجنس ويكون ذا منحى أسري في جميع التدخلات المتعلقة بالتكنولوجيات الرقمية؛

26 - ***يدعو*** الدول الأعضاء إلى أن تعمل، بالتعاون مع المجتمع الدولي وكيانات الأمم المتحدة، على أن تضع، حسب الاقتضاء، نهجا كليا واستراتيجيات وسياسات محددة الهدف من أجل التصدي لحواجز محددة تحول دون الشمول الرقمي، وتسد الفجوات الرقمية، أيضا بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين، بما في ذلك القطاع الخاص والأوساط الأكاديمية والدوائر العلمية ومنظمات المجتمع المدني، بما في ذلك ممثلو الأشخاص الذين يواجهون حواجز تحول دون الشمول الرقمي؛

27 - ***يشجع*** الدول الأعضاء على أن تقوم، بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين، بتسخير البحوث والخبرات العلمية والاستفادة من الإمكانات التي تتيحها التكنولوجيا والتغير التكنولوجي السريع من أجل التركيز على عدد من الأمور منها الآثار الفردية والاجتماعية والتعليمية والصحية التي تنتج عن الشيخوخة، وخاصة في البلدان النامية؛

28 - ***يشجع أيضا*** الدول الأعضاء على أن تعمل، بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين، على زيادة فرص حصول جميع النساء والفتيات على التكنولوجيات الرقمية لتعزيز تعليمهن وتدريبهن من أجل تحسين مهاراتهن وكفاءاتهن الرقمية، وكذلك إنتاجية المرأة وتنقلها في سوق العمل؛ وتحسين الكفاءة والمساءلة والشفافية على مستوى نظم الحماية الاجتماعية والخدمات العامة والهياكل الأساسية المستدامة من خلال تعزيز استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لصالح جميع النساء والفتيات، بمن فيهن النساء والفتيات اللائي يصعب الوصول إليهن ويواجهن أشكالا متعددة ومتقاطعة من التمييز، والعمل على سد الفجوة الرقمية بين الجنسين وتعزيز المساواة في وصول النساء والفتيات إلى تكنولوجيات المعلومات والاتصالات وخدمة الإنترنت، واستقصاء السبل المناسبة لمعالجة أي أثر سلبي يُحتمل أن تلحقه التكنولوجيات الجديدة بالمساواة بين الجنسين؛ وضمان أن تكون البرامج والخدمات والهياكل الأساسية قابلة للتكيف وملائمة للحواجز التكنولوجية، بما في ذلك محو الأمية، ويؤكد من جديد الالتزام بضمان مشاركة المرأة مشاركة كاملة في عمليات صنع القرار المتصلة بتكنولوجيات المعلومات والاتصالات؛

29 - ***يشجع كذلك*** الدول الأعضاء على أن تخفض، بحلول عام 2030، تكاليف المعاملات المتعلقة بالتحويلات المالية للمهاجرين إلى أقل من 3 في المائة، وأن تلغي قنوات التحويلات التي تربو تكاليفها على 5 في المائة، بسبل منها استخدام التكنولوجيات الرقمية؛

30 - ***يسلّم*** بأن تكنولوجيات المعلومات والاتصالات تتيح فرصا جديدة وتطرح تحديات جديدة، وبأن ثمة ضرورة ملحة للتصدي للعقبات الكبرى التي تواجهها البلدان النامية في التعامل مع التكنولوجيات الجديدة والحصول عليها، من قبيل عدم توفر بيئة مؤاتية وعدم كفاية الموارد والبنى التحتية والتعليم والقدرات والاستثمار والقدرة على الاتصال الإلكتروني، وكذلك المسائل المتصلة بملكية التكنولوجيا ووضع المعايير وتدفقات التكنولوجيا، ويحث في هذا الصدد جميع أصحاب المصلحة على النظر في ضمان توفير التمويل المناسب للتنمية الرقمية ووسائل التنفيذ الكافية، بما في ذلك تعزيز بناء قدرات البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا، من أجل تهيئة مجتمع متمكن رقمياً واقتصاد يقوم على المعرفة؛

31 - ***يسلّم أيضا*** بأن تعبئة الموارد المحلية، التي يؤكدها مبدأ تولي السلطات الوطنية زمام الأمور وتكملها المساعدة الدولية، حسب الاقتضاء، ستكتسي أهمية حاسمة في تحقيق التنمية المستدامة وبلوغ أهداف التنمية المستدامة؛

32 - ***يؤكد من جديد*** خطة عمل أديس أبابا، ويسلِّم بضرورة اتخاذ خطوات لتحقيق زيادة كبيرة في الاستثمار من أجل سد الثغرات في الموارد، بوسائل منها تعبئة الموارد المالية من جميع المصادر، بما في ذلك تعبئة وتخصيص الموارد العامة والخاصة والمحلية والدولية؛

33 - ***يؤكد من جديد أيضا*** أن للتعاون الدولي دورا أساسيا في مساعدة البلدان النامية، ومن بينها البلدان الفقيرة المثقلة بالديون وأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان المتوسطة الدخل، على تعزيز قدراتها البشرية والمؤسسية والتكنولوجية؛

34 - ***يشجع*** البلدان المتقدمة على الوفاء بالتزاماتها المتصلة بالمساعدة الإنمائية الرسمية، بما في ذلك التزام بلدان متقدمة كثيرة بإنجاز الهدف المتمثل في تخصيص نسبة 0,7 في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى البلدان النامية ونسبة تتراوح بين 0,15 و 0,20 في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى أقل البلدان نموا؛

35 - ***يرحب*** بما يقدمه التعاون بين بلدان الجنوب من مساهمات في القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، ويؤكد من جديد أن التعاون بين بلدان الجنوب يشكل عنصرا مهما من عناصر التعاون الدولي من أجل التنمية باعتباره مكمّلا للتعاون بين الشمال والجنوب، لا بديلا عنه، ويلتزم بتعزيز التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي كوسيلة لتسخير التجارب والخبرات ذات الصلة لخدمة التعاون الإنمائي؛

36 - ***يؤكد*** أن للمساعدة الإنمائية الرسمية دورا أساسيا في تكملة تمويل الجهود المبذولة من أجل التنمية في البلدان النامية وتعزيزه وكفالة استدامته وفي تيسير تحقيق الأهداف الإنمائية، بما فيها الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، وبخاصة أهداف التنمية المستدامة، ويرحب بالخطوات المتخذة لتحسين فعالية المعونة ونوعيتها بناء على المبادئ الأساسية المتمثلة في تولي السلطات الوطنية زمام الأمور والمواءمة والتنسيق والإدارة من أجل تحقيق النتائج والمساءلة المتبادلة؛

37 - ***يشجع*** المجتمع الدولي على تكثيف التعاون الإنمائي، بطرق منها التعاون فيما بين بلدان الجنوب، والتعاون بين الشمال والجنوب والتعاون الثلاثي، وكذلك الشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين، لدعم البلدان، ولا سيما البلدان النامية، بناء على طلبها، في بناء قدراتها الوطنية في مجال تسخير العلم والتكنولوجيا والابتكار لأغراض التنمية الاجتماعية، وكذلك لدعم شبكات البحوث التي يمتد نطاقها عبر الحدود والمؤسسات والتخصصات؛

38 - ***يدعو*** كافة الجهات المعنية صاحبة المصلحة، بما فيها منظومة الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني، على مواصلة تشجيع تبادل المعلومات والممارسات الجيدة بشأن البرامج والسياسات والتدابير التي تنجح في الحد من أوجه عدم المساواة بجميع أبعاده؛

39 - ***يدعو*** منظومة الأمم المتحدة إلى مواصلة دعم الدول الأعضاء في سعيها إلى تحقيق عمليات انتقال عادلة اجتماعيا نحو التنمية المستدامة وتيسير التعاون الدولي في مجال التكنولوجيات الرقمية للبلدان النامية، بناء على طلبها، بهدف تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 من أجل المستقبل المشترك للأجيال الحاضرة والمقبلة.